



### السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً على طلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

ولقطاعاً من أن مجلس الوزراء يمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالة إستاذة إلى المادة /٦٦ من الدستور،

وتطبيقاً للقرة الثانية من المادة /٦٤ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواقف التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواقف الطارئة التي ستحث،

فإن السيد رئيس مجلس الوزراء بحسب الدعوة لعقد جلسة مجلس الوزراء للبحث في البنود المتعلقة بالمواقف الضرورية الخفينة في الجدول المرفق.

لتفضل بالإطلاع.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء

## مشروع الجدول

١. مشروع قانون يرمي إلى تحديد العمل بالقانون رقم ٢٠٥ تاريخ ٢٠١٢/٣/٥ الرامي إلى إعطاء الهيئات العينية والمالية المقدمة من قبل منظمة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة والوكالات والبرامج التابعة لها من بعض الضرائب والرسوم.
٢. طلب وزارة الاقتصاد والتجارة الموافقة على مشروع قانون يرمي إلى الإجازة للحكومة إبرام بروتوكول اتفاق مدرج بشأن التسجيل الدولي للعلامات (الفعل في ١٢ نوفمبر ٢٠٠٧).
٣. طلب وزارة المالية مشروع قانون يرمي إلى تعديل المادة ٤٥ من المرسوم الإشتراكي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل) وإلى الإجازة للمكلفين بضريبة الدخل إعادة تقييم استثنائية لمخزونهم وأصولهم الثابتة وإلى اعتماد معالجة استثنائية لغروقات الصرف الإيجابية والسلبية الناتجة عن الندم المدینة والدائنة بالعملة الأجنبية وعن الحسابات المالية بالعملة الأجنبية (مؤجل من جلسة ٢٠٢٤/٣/١٩).
٤. طلب وزارة المالية الموافقة على تفويض الوزير التوقيع على اتفاقية القرض الفقدم من البنك الدولي للإنشاء والتعمير بقيمة ٢٠٠ مليون دولار أميركي لمشروع التحول الأخضر في قطاع الأغذية الزراعية من أجل التعافي الاقتصادي.
٥. طلب وزارة العمل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إسناده أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من تقديمات فرع ضمان المرض والأمومة المنصوص عليها في قانون الضمان.
٦. طلب وزارة العمل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد هيئات الأكثر تضرراً لأرباب العمل والأجراء.

م

٧. طلب وزارة العمل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعين الحد الأدنى لأجور المستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل ونسبة خلاء المعيشة.
٨. طلب وزارة العمل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إعطاء منح تعليم بصورة مؤقتة للمستخدمين والعمال الخاضعين لقانون العمل.
٩. عرض مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية لقرير حول مشروع ضبط الدوام في الإدارات العامة.
١٠. عرض وزارة الزراعة موضوع التخزين الأفقي للقمح.
١١. عرض وزارة الثقافة موضوع الغلاف الحاصل مع وزارة المالية بخصوص زيادة خلاء المعيشة المعطاء بموجب القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/١٧ للمستخدمين الإداريين في الكونسرووار.
١٢. طلب مصرف الإسكان الموافقة على قرض ميسر من صندوق أبو ظبي للتنمية.
١٣. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على إدراج بند البحث في التحقيق في ظروف وملابسات الحادث الذي حصل مؤخراً في تلفريك جونية.
١٤. طلب وزارة المالية تصحيح البند ثالثاً من قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٧ المتعلق بعرض نائب رئيس مجلس الوزراء للتقرير المرفوع من قبل لجنة دراسة موضوع بدلات إيجار الأبنية الحكومية المستأجرة لصالح الدولة المشكلة بموجب القرار رقم ٢٠٢٢/٥/٨ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٨ ليصبح على أن لا تتجاوز الزيادة المقدمة بدلات من أي ٥%.
١٥. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إلغاء المرسوم رقم ١٢٩٣٥ تاريخ ٤/١/٢٤/٢٠٢٤ بسبب إنتهاء المدة المالية.
١٦. عرض وزارة المالية مشروع مرسوم نقل إعتمادات إضافية لخطبة نفقات الرواتب والأجور وتعويضات لهيئات أوجبرو عن العام ٢٠٢٤.

١٧. طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إبرام الإنفاق بين حكومة الجمهورية اللبنانية والإتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر بشأن الوضع القانوني للإتحاد الدولي في لبنان.
١٨. طلب وزارة الخارجية والمغتربين (ضافة /٣) سيارات بالإعفاء الجمركي لصالح سفارة كندا في لبنان.
١٩. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المقدمة من جهات مختلفة لصالح الوزارات والإدارات واعفائها من الرسوم الجمركية والعرفنية والغبية تفصيلاً في الجدول المرفق ببطا.
٢٠. إصدار مشاريع مراسيم وكالة عن رئيس الجمهورية تتعلق بشؤون وظيفية، شؤون ضباط وقوى أمنية، هبات، نفقات، نقل اعتمادات، مدارس، تسلح، تسليم مواطن، الترخيص باكتساب جنسية ومواضيع أخرى متفرقة والغبية تفصيلاً في الجدول المرفق ببطا.
٢١. المشاركة في مؤتمرات واجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية والغبية تفصيلاً في الجدول المرفق ببطا.